

إجراءات التشغيل القياسية  
لتحديد القاصرين ضحايا  
الاتجار بالبشر والاستغلال  
المزعومين



Save the Children  
100 YEARS



Croce Rossa Italiana

كيفية التعرف على الأطفال القاصرين ضحايا الاتجار بالبشر والاستغلال في إيطاليا  
"Said El Alaoui" سعيد العلوي، "Chiara Curto Pelle" كيارا كورتو بيلي، "Viviana Coppola" المؤلفون: فيفيانا كوبولا

"Paolo Howard" المسؤول عن المشروع: باولو هاورد  
"Viviana Coppola" المسؤول المرجعي عن الاتجار بالبشر والاستغلال: فيفيانا كوبولا  
لمزيد من المعلومات: viviana.coppola@savethechildren.or

المساهمة في تطوير هذه الوثيقة لكلاً من

مستشار شؤون الحماية لدى منطقة الهجرة - الصليب الأحمر الإيطالي • "Benedetta Balmaverde" بينيديتا بالمافيردي  
معاون أول حماية - المكتب الإقليمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بمنطقة جنوب أوروبا • "Helena Behr" هيلينا بير  
بلدية البندقية، خدمة الحماية الاجتماعية ومركز مكافحة العنف • "Cinzia Bragagnolo" تشينسيا براجانيولو  
مسؤول الاتصال في قطاع مكافحة الاتجار بالبشر - جمعية البابا يوحنا الثالث والعشرين • "Irene Ciambezi" إيريني تشامبيزي  
"Comunità Papa Giovanni XXIII"  
غير الهادفة للربح "PIAM Onlus" رئيس - جمعية مشروع دمج واستقبال المهاجرين • "Alberto Mossino" ألبرتو موسينو  
خبيرة شؤون الاتجار بالبشر - المكتب الإقليمي للمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون • "Francesca Nicodemi" فرانشيسكا نيكوديمي  
اللاجئين بمنطقة جنوب أوروبا  
مسؤول ضمان الجودة - خبيرة شؤون الاستقبال والاحتياجات الخاصة - المكتب الأوروبي لدعم • "Enza Roberta Petrillo" إنزا روبرتا بيتريلو  
"EASO" اللجوء  
مكتب تنسيق منطقة حوض البحر المتوسط (IOM) منسقة المشروع - منظمة الهجرة الدولية • "Carlotta Santarossa" كارلوتا سانتاروسا  
"On the Road" مسؤول شؤون الاتجار بالبشر والاستغلال - جمعية • "Fabio Sorgoni" فابيو سورجوني

الأوروبي الذي يهدف إلى تعزيز مهارات العاملين والعاملات في قطاع الاستقبال وكافة أصحاب "Pathways" نشأت هذه الأداة في إطار مشروع  
المهنة المنخرطين في تحديد القاصرين والشباب الضحايا المحتملين للاتجار بالبشر. إن المشروع القائم على محور التدخل هذا، يخلق علاقة  
لحقوق الطفل ومنظمة أنقذوا الأطفال "ECPAT UK" شراكة قوية بين الصليب الأحمر البريطاني والصليب الأحمر الإيطالي ومنظمة  
في إيطاليا "Save the Children"

في إيطاليا في تطوير وتنفيذ الأنشطة التدريبية التي تزود العاملين والعاملات "Save the Children" يتمثل دور منظمة أنقذوا الأطفال  
المشاركين بالأدوات المفيدة من أجل تحديد وحماية ورعاية القاصرين المحتمّل أنهم ضحايا للاتجار بالبشر والاستغلال

أيضًا دليل كيفية التعرف على القاصرين ضحايا الاتجار بالبشر "Save the Children" بجانب هذه الوثيقة، أصدرت منظمة أنقذوا الأطفال  
"AGIRE" والاستغلال في إيطاليا. تُعد الوثيقتان بمثابة تحديًا للمبادئ التوجيهية لمشروع  
"Protection First Book" (2013) وكتاب الحماية أولاً)



يشارك في تمويل هذا المنشور صندوق اللجوء والهجرة والاندماج التابع للاتحاد الأوروبي  
المؤلف هو المسؤول الوحيد عن محتوى هذا المنشور ، والذي يمثل الرأي الشخصي للمؤلف  
المفوضية الأوروبية لا تتحمل المسؤولية عن المعلومات الواردة في هذا المنشور ، ولا لاستخدامه

## 1. المقدمة

- إجراءات التشغيل القياسية: التعريف والأهداف
- المخاطبين بإجراءات التشغيل القياسية
- الاتجار بالبشر والاستغلال
- تحديد القاصر ضحية الاتجار بالبشر

## 2. إجراءات التشغيل القياسية لتحديد القاصرين ضحايا الاتجار بالبشر والاستغلال

### المزعمين

- الإجراء 1: تقييم وتلبية الاحتياجات الأساسية
- الإجراء 2: تقييم سمات ومؤشرات الاتجار بالبشر و/أو الاستغلال
- الإجراء 3: التحقق من صلة القرابة
- مربع: الوساطة الثقافية
- الإجراء 4: التحقق من العمر
- مربع: ميزة الشك
- الإجراء 5: الاتصال بالوصي المسؤول وإبلاغه بالأمر
- مربع: من هو الوصي؟
- الإجراء 6: تقديم المعلومات
- الإجراء 7: تقييم المخاطر
- الإجراء 8: التحديد الرسمي
- الإجراء 9: الإرسال إلى مركز استقبال متخصص
- مربع مصلحة القاصر الفضلى

## المرفق 1

- مسرد

## المرفق 2

- نظام الإحالة وقائمة هيئات مكافحة الاتجار بالبشر

# 1. المقدمة

## إجراءات التشغيل القياسية: التعريف والأهداف

يهدف وضع إجراءات التشغيل القياسية للضحايا أو الضحايا المحتملين للاتجار بالبشر و/أو الاستغلال إلى وضع وثيقة رسمية تُوضح فيها الإجراءات والأعمال والمعلومات الضرورية والطرق والمواعيد الموصى بها من أجل تنفيذ عملية التحديد الأولية والرعاية السليمة للقاصرين الضحايا المحتملين أو ضحايا الاتجار بالبشر و/أو الاستغلال، خاصةً في حالة (MSNA) القاصرين الأجانب غير المصحوبين بذويهم.

لقد تم شرح إجراءات التشغيل القياسية وفقًا لتسلسل منطقي للإجراءات/الأفعال التي ينبغي اتخاذها في الوقت المناسب وتنفيذها من قبل مختلف الجهات الفاعلة الذين يساهمون في تنفيذها المنسق في مختلف المراحل، بدءًا من الوصول إلى الأراضي الإيطالية. ومع ذلك، فإن تطبيق الإجراءات لا يعني التقيد الصارم بالترتيب التالي.

يُمكن تغيير ترتيب الإجراءات والأعمال تبعًا للسياق الذي يتواجد فيه القاصر ومن يمكنه اكتشافه كضحية مزعومة للاتجار بالبشر و/أو الاستغلال والموقف المحدد، ويُمكن تطبيق بعض هذه الإجراءات في نفس الوقت.

## المخاطبين بإجراءات التشغيل القياسية

إن المخاطبين الرئيسيين بإجراءات التشغيل القياسية هم العاملون/العاملات والوسطاء اللغويين والثقافيين الذين يشاركون في مراحل الوصول ومرحلة التحديد الأولي، والعاملين والوسطاء التابعين لمراكز وجمعيات الاستقبال ومخيمات العبور والوحدات الميدانية ومؤسسات مكافحة الاتجار بالبشر، وكذلك قوات الأمن العام والعاملين التابعين للخدمات الاجتماعية وقضاء الأحداث والمواطنين العاديين الذي يُمكن أن يلتقوا بقاصر في حالة احتياج و/أو معرض للخطر.

## الاتجار بالبشر والاستغلال

لا يزال الاتجار بالبشر واستغلالهم، بما في ذلك القاصرين، ظاهرة واسعة الانتشار في دولتنا، حيث تواجهها كافة الجهات الفاعلة بصفة يومية.

الاتجار بالبشر: تتكون جريمة الاتجار بالبشر من 3 عناصر نموذجية<sup>1</sup>: الاستدراج، أي التجنيد، أو نقل أو ضيافة أو استقبال الأشخاص؛ والوسيلة، وهي استخدام القوة والإكراه وإساءة استخدام السلطة وتبادل الأموال أو المزايا من أجل الحصول على «الموافقة»؛ وأخيراً الهدف، أي استغلال دعارة الغير أو أشكال أخرى من الاستغلال الجنسي أو العمل أو الخدمات القسرية أو العبودية أو الاستعباد أو استئصال الأعضاء البشرية.

إن القاصر ضحية الاتجار بالبشر هو أي فرد يقل عمره عن 18 عاماً، قد تم تجنيده أو نقله أو استضافته أو استقباله بغرض الاستغلال، سواء داخل أو خارج دولة ما، حتى وإن حدث الأمر بدون إكراه أو خداع أو إساءة استخدام للسلطة أو أي شكل آخر من أشكال الاستغلال.

تصف القوانين الدولية<sup>2</sup> عمالة الأطفال شديدة الاستغلال بأنها:

**1.** جميع صور العبودية أو الممارسات المشابهة للعبودية، مثل بيع القاصرين أو الاتجار بهم، العبودية مقابل الديون والاستعباد، العمل القسري أو الإجباري، بما في ذلك التجنيد القسري أو الإجباري للقاصرين بهدف توظيفهم في النزاعات المسلحة؛

**2.** توظيف أو إشراك أو عرض القاصر بغرض الدعارة؛

**3.** توظيف أو إشراك أو عرض القاصر بغرض الأعمال غير المشروعة؛

**4.** أي نوع آخر من العمل قد يعرض صحة وسلامة وأخلاقيات القاصر للخطر بسبب طبيعة العمل أو بسبب ظروف تنفيذ العمل.

بغض النظر عن طريقة دخولهم إلى بلد الوجهة، دائماً ما يتم إجبار الضحايا على الإدمان والاستغلال من خلال العنف النفسي أو الجسدي. نظراً لهذا، في الكثير من الحالات تتشابه الأعمال التي تُجبر الضحايا على تنفيذها مع العمل القسري (c. 29) الذي يرد تعريفه في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 29

لعام 1930

يُقصد بتهريب القاصرين المهاجرين عملية تسهيل الدخول غير الشرعي لشخص ما في بلد أخرى لا يحمل الشخص جنسيتها أو لا يقيم فيها بهدف تحقيق منفعة مالية أو مادية.

1. تم فيما بعد دمج التعريف المقدم من الأمم المتحدة في الاتفاقيات الأوروبية والقوانين الأوروبية

2. انظر اتفاقية منظمة العمل الدولية المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمالة الأطفال، 1999. تتوفر على [https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---europe/---ro-geneva/---ilo-rome/documents/normativeinstrument/wcms\\_152295.pdf](https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---europe/---ro-geneva/---ilo-rome/documents/normativeinstrument/wcms_152295.pdf)

## تحديد القاصر ضحية الاتجار بالبشر

يشكل الاتجار بالبشر والاستغلال ظاهرة غامضة: حيث يُعد الكشف عن الضحايا وتحديدهم بمثابة تحديًا لكافة الجهات الفاعلة المنخرطة بالأمر. تُعد السيطرة والإكراه والعنف الذي يتعرض له الضحايا على يد المهربين والمستغلين الدافع الأول الذي لا يتمكن الضحايا بسببه من طلب المساعدة والنجاة بأنفسهم من حالة الخضوع التي اجبروا عليه. كما أن الخوف من العواقب الناجمة عن أي تمرد محتمل وعدم إدراك أنهم ضحايا، ومشاعر "العرفان" المحتملة التي قد يشعرون بها تجاه أولئك الذين مكنوهم من ترك بلدهم الأصلي كثيرًا ما تعرقل عملية تحديد ضحايا الاتجار بالبشر وبالتالي إمكانية إمدادهم بالمساعدة الملائمة. إن الصعوبات المتعلقة بالكشف عن حوادث الاتجار بالبشر أو المواقف التي قد يكون الشخص معرضًا فيها لخطر الاستغلال، غالبًا ما تعرقل الرغبة في الخروج من هذه الحالة، أو تحديد الفرد كضحية للاتجار بالبشر. في المقابل، يمكننا التحديد الأولي من تقديم إجراءات المساعدة الملائمة التي تنص عليها القوانين السارية لضحايا الاتجار بالبشر وما يترتب على ذلك من خروجهم من دائرة الاستغلال. كلما تم تحديد الضحايا في وقت مبكر، زادت فعالية المساعدة المقدمة، لأن التدخل في الوقت المناسب يمكن أن يجنب الضحية الانغماس ماديًا في حالة الاستغلال.<sup>3</sup> تحديد أن القاصر، سواء المصحوب أو غير المصحوب بذويه، ضحية محتملة أو ضحية للاتجار بالبشر و/أو الاستغلال، هو إجراء يتكون من مرحلتين:

- المرحلة الأولى للتحديد الأولي، ينبغي تنفيذها عندما تبدأ الشبهات والشكوك في الظهور حول وضع الضحية المحتملة وتتم بصفة رئيسية من خلال مراقبة واستخدام مؤشرات وسمات الاتجار بالبشر؛
- المرحلة الثانية للتحديد الرسمي، ينفذها أشخاص مؤهلون ومخولون، وتهدف إلى الكشف عن والتحديد النهائي للقاصر ضحية الاتجار بالبشر.

يتضح من هذا التصنيف<sup>4</sup> جانبيين وهما: ضرورة المعرفة وتعلم كيفية تطبيق مؤشرات وسمات الاتجار بالبشر بهدف ضمان التحديد الأولي الفعال للضحية وأهمية الإحالة<sup>5</sup> السليمة للسلطات المختصة من أجل إكمال عملية التحديد رسميًا. هي عبارة عن عملية وحدوية: تُعد عملية التحديد الأولي ضرورية من أجل ضمان التحديد الرسمي الفعال وبالتالي الرعاية السليمة للقاصر ضحية الاتجار بالبشر. تُشكل عملية تحديد حالة الاستغلال والكشف عنها ورعاية الضحايا وانتشالهم منها إجراءات واحدة، تتكون من أعمال وتدابير تُكلف بها الجهات الفاعلة المختلفة الذين يساهمون في حماية القاصرين ضحايا الاتجار بالبشر.

3 المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واللجنة الوطنية لحق اللجوء، ٢٠١٧، المبادئ التوجيهية للجان الإقليمية للموافقة على الحماية الدولية. تحديد ضحايا الاتجار بالبشر من بين مقدمي طلبات الحماية الدولية وإجراءات الإحالة، تتوفر على الرابط <https://www.unhcr.it/wp-content/uploads/2018/02/Linee-Guida-Identification-vittime-di-tratta.pdf>.

4 إن هذا التصنيف نتاج الدراسات والأبحاث المطورة بخصوص تحديد ضحايا الاتجار بالبشر. بصفة خاصة، يُوضع بعين الاعتبار المرفقات الخاصة بخطة العمل القومية لمكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال الشديدين للبشر: المرفق ١ "آلية الإحالة القومية للأشخاص المهربين في إيطاليا"؛ المرفق ٢ "المبادئ التوجيهية لوضع آلية التحديد السريع لضحايا الاتجار بالبشر والاستغلال الشديدين"، يتوفران على الرابط <http://www.pariopportunita.gov.it/materiale/piano-dazione-contro-la-tratta-e-il-grave-sfruttamento/>

5 يُقصد بالإحالة عملية التحويل أو الإرسال إلى جهة أو مؤسسة مكلفة بتولي مسؤوليات محددة. لمعرفة المزيد عن نظام الإحالة الساري في إيطاليا، انظر المرفق ٢.

## 2. إجراءات التشغيل القياسية لتحديد القاصرين ضحايا الإتجار بالبشر والاستغلال المزعومين

### الإجراء 1: تقييم وتلبية الاحتياجات الأساسية

- **ماذا:** يتمثل الأمر في تقييم الاحتياجات الأولية العاجلة وتلبيتها الفورية: الطعام، الماء، الحمام والنظافة الشخصية، الملابس النظيفة، الراحة، الرعاية الطبية العاجلة.
- **متى:** في أسرع وقت ممكن، عند مصادفة قاصر في حالة احتياكي**كيف:** قبل الشروع في اتخاذ أي إجراء من الضروري التحقق من الحالة الصحية الجسدية والنفسية للقاصر من خلال إجراء مقابلات أو من خلال المراقبة، بمساعدة الوسطاء الثقافيين والتأكد من صحته من خلال إجراء كشف طبي و/أو نفسي.
- **أين:** أثناء إجراءات الوصول والتحديد الأولي، في جمعيات ومراكز الاستقبال ومخيمات العبور ومراكز الرعاية النهارية منخفضة الحد ولدى مقار قوات الأمن العام.
- **من:** العاملين والعمالات التابعين للخدمات الاجتماعية أو الوحدات الميدانية أو مراكز الاستقبال، والمستشارين القانونيين، وقوات الأمن العام أو السلطات القضائية التي يُمكن أن تجد قاصر في حالة احتياج.

### الإجراء 2: تقييم سمات ومؤشرات الاتجار بالبشر والاستغلال<sup>6</sup>

- **ماذا:** تقييم صفات القاصر وقصته وأفعاله وسلوكه في ظل المؤشرات والسمات المحتملة للاتجار بالبشر والاستغلال<sup>7</sup>
  - **متى:** بمجرد اكتشاف قاصر يُزعم أنه ضحية أو أنه ضحية فعلية للاتجار بالبشر و/أو الاستغلال أثناء الأعمال العادية أو أثناء الوحدات الميدانية أو في حالة قوات الأمن العام أثناء الفحص.
  - **كيف:** من خلال المقابلة الأولية مع ضرورة وجود وسيط ثقافي للدعم والمقابلات غير الرسمية مع المراقبة الدقيقة لسلوك القاصر؛ بمساعدة السمات والمؤشرات وتطبيق مبدأ **ميزة الشك**8 سواء فيما يتعلق بصفات الضحية أو ما يتعلق بالعمر مع إيلاء الاهتمام والاحتياط اللازم للحفاظ على سلامة وخصوصية القاصر الذي يُزعم أنه ضحية أو أنه ضحية فعلية للاتجار بالبشر و/أو الاستغلال؛ ينبغي ممارسة مبدأ **ميزة الشك** أيضاً عندما لا يتعاون القاصر مع السلطات.
  - **أين:** في مكان آمن ومضمون للقاصر.
  - **من:** عاملين وعمالات الاستقبال والعاملين التابعين للجهات المحلية أو المؤسسات العامة الأخرى والمنظمات الدولية أو الخدمات الصحية، وقوات الأمن العام أو قضاء الأحداث.
- إذا لم تتم عملية اكتشاف الضحايا أثناء الأعمال المذكورة أعلاه والفرد الذي تواصل أولاً مع القاصر ليس لديه الإمكانية أو ليس لديه المهارات اللازمة من أجل إجراء تقييماً أولياً بخصوص سمات ومؤشرات الإتجار بالبشر، ينبغي التوجه في أقرب وقت ممكن إلى جهة معترف بها مختصة بهذا الغرض أو الاتصال بالرقم المجاني لمكافحة الاتجار بالبشر **800 290 290**

6 للحصول على المزيد من المعلومات عن كيفية تنفيذ الإجراءات والأعمال من أجل حماية القاصرين ضحايا الإتجار بالبشر يُرجى الرجوع إلى الألية الوطنية للإحالة للأشخاص المهربين إلى إيطاليا، تتوفر على الرابط

<https://www.Osservatoriointerventrattra.it/wp-content/uploads/2018/01/allegato-1-meccanismo-nazionale-referral.pdf>

7 2020، كيفية التعرف على القاصرين، «Save the Children» للتعرف بصورة كاملة على المؤشرات، يُرجى الإطلاع على: منظمة أنقذوا الأطفال ضحايا الاتجار بالبشر والاستغلال في إيطاليا

8 تُطبق ميزة الشك على حالة الضحية عندما تحوم حوله الشكوك أو عندما يكون في انتظار التحديد النهائي له كضحية، يُعتبر القاصر ضحية في هذه الحالة وبالتالي تُضمن له كافة التدابير اللازمة من أجل حمايته ورعايته. للحصول على المزيد من المعلومات، يُرجى الإطلاع على «مربع» ميزة الشك.

## ةيفاقثلا ةطاسولا

إن توفير الوساطة الثقافية في كافة مراحل العمل الجماعي يُعد أمرًا بالغ الأهمية. في الواقع، تلعب الوسيطيات/الوسطاء دورًا هامًا في إنشاء علاقة ثقة مع القاصرين، الأمر الذي يمكننا من تسهيل احتمالية تحديدهم كضحايا للتجار بالبشر وتعزيز مسار الحماية والدعم والاندماج المخصص لهم بصورة عامة. أخيرًا وليس آخرًا، من الجدير بالذكر أن الوسطاء والوسيطيات يوفرون اتصالًا فعالًا وواضحًا مع جميع القاصرين بصورة عامة، سواء كانوا مصحوبين أو غير مصحوبين بذويهم، وذلك من خلال تنفيذ عملية تصبح فيها أوجه التشارك في نفس اللغة وبعض الجوانب الثقافية مكونًا أساسيًا بهدف ضمان المصلحة الفضلى للقاصر وحمايته.

### الإجراء 3: التحقق من صلة القرابة

- **مادًا:** هو تقييم صلة القرابة بين القاصر والبالغين الذين يصحبوه
- **متى:** من الضروري التحقق فورًا من وجود شخص بالغ ذو مرجعية بالنسبة للقاصر ومعرفة طبيعة العلاقة المحتملة معه. ينبغي أيضًا إجراء عملية التحقق في إطار التقييم المناسب للمخاطر وسلامة القاصر
- **كيف:** يجب أن تبدأ عملية التحقق من صلة القرابة من خلال تفتيش وثائق الهوية المتوفرة؛ كما يجب أن يتم إجراء لقاءات منفصلة مع القاصر والأشخاص البالغين المصاحبين له بمساعدة وسيط ثقافي ثم يجب أن يتم مقارنة وتقييم المعلومات المتحصل عليها. في حالة القاصرين غير المصحوبين بذويهم من الضروري أن يكونوا حاضرين أثناء الاتصالات الهاتفية الأولى مع الأسرة التي لا تزال موجودة في بلدهم الأصلي، أيضًا في ظل تقييم المخاطر والسلامة
- **أين:** في مكان آمن ومضمون للقاصر
- **من:** يمكن أن تشارك جهات فاعلة مختلفة (قوات الأمن العام والعاملين/العاملات التابعين للمنظمات الدولية، ومكاتب السفارات أو القنصليات إلخ) في التحقق من صلة القرابة. من الضروري بصفة عامة التوجه إلى إدارة الخدمات الاجتماعية التابعة للبلدية التي يتواجد فيها القاصر وإلى محكمة الأحداث المختصة محليًا

### الإجراء 4: التحقق من العمر

- **مادًا:** يشمل التحقق من العمر كافة الإجراءات والطرق اللازمة من أجل التحقق من عمر القاصر
- **متى:** يتم تقييم العمر فقط عندما يكون هناك شك مبرر<sup>10</sup>
- **كيف:** يتم التحقق بصورة أولوية من خلال الوثائق الشخصية بالتعاون أيضًا مع الهيئات الدبلوماسية القنصلية<sup>11</sup>. في حالة عدم وجود هذه الوثائق أو صعوبة توفرها وكان عمر القاصر غير واضحًا، يُمكن طلب إجراء تقييم اجتماعي-صحي لتحديد العمر<sup>12</sup>
- **من:** في حالة استمرار الشكوك حول عمر القاصر، يجوز لنيابة الجمهورية الكائنة لدى محكمة الأحداث طلب تقييم العمر من خلال فحص اجتماعي وصحي<sup>13</sup>، أيضًا بناءً على طلب قوات الأمن العام أو مسؤولي مراكز الاستقبال بالاتفاق مع الوصي، وذلك بعد تقديم أسباب مبررة ملائمة لهذا الطلب. يجب أن يتم إجراء التقييم الاجتماعي-الصحي في بيئة ملائمة على يد فريق متعدد التخصصات، بحضور وسيط ثقافي وباستخدام أقل الطرق اجتياحًا للخصوصية بقدر الإمكان، تبعًا للفرد والعمر المزعوم

9 في حالة الأقارب المزعومين الذين يريدون بدء إجراءات لم الشمل من الضروري إبلاغ الخدمات الاجتماعية ومحكمة الأحداث المختصة على الفور بهدف إجراء جميع فحوصات الحالة والتأكد من توفر الشروط اللازمة لبدء إجراءات لم الشمل

10 يُمكن أن يقول القاصر ضحية الإتجار بالبشر سنًا مختلفًا عن سنه من أجل تسهيل عملية استغلاله دون علم؛ على سبيل المثال، يُمكن أن يقول إنه بالغ حتى لا يتم وضعه في مركز استقبال للقاصرين حيث توجد قواعد أكثر صرامة وأو من أجل دخول عالم العمل السري بصورة أسهل

11 لا ينبغي طلب تدخل التمثيل الدبلوماسي والقنصلي في الحالات التي قد يعرب فيها القاصر المزعوم عن رغبته في طلب الحماية الدولية أو عندما تظهر إمكانية طلب الحماية الدولية في المقابلات التي تم إجرائها، أو عندما لا يرغب القاصر المزعوم في الاستعانة بهم

12 <https://www.gazzettaufficiale.it/eli/id/2014/03/13/14G00035/sg> المادة 4 الفقرة 2 من المرسوم التشريعي رقم 24/2014، تتوفر على الرابط

13 <https://www.gazzettaufficiale.it/eli/id/2016/12/22/16G00248/sg> مرسوم رئاسة مجلس الوزراء رقم 234/2016، يتوفر على الرابط

13 <https://www.gazzettaufficiale.it/eli/id/2017/04/21/17G00062/sg> المادة 5 فقرة 4 القانون 47/2017، تتوفر على الرابط



## كشف ا قزيم

إن ميزة الشك هي الحق في اعتبار الفرد قاصراً عندما تحوم الشكوك حول العمر الفعلي لشخص ما في الحالات التي تحوم فيها شكوك مبررة حول عمر ضحية الاتجار بالبشر، يُعتبر ذلك الشخص قاصراً في كافة النواحي لحين تحديد عمره، بهدف الخضوع الفوري لإجراءات المساعدة والدعم والحماية التقييمات ليست دقيقة أبداً: حيث ثبت علمياً أنه لا يمكن لأي تقييم طبي أن يحدد عمر الفرد بدقة. إذا كانت نتيجة الفحوصات الاجتماعية والصحية غير مؤكدة، يتم اعتبار الشخص قاصراً بموجب القانون

### الإجراء 5: الاتصال بالوصي المسؤول عن القاصر الأجنبي غير المصحوب بذويه وإبلاغه بالأمر

- **ماذا:** إذا لم تكن وصياً على القاصر، لكن تربطك به علاقة، ابلغ الوصي على الفور بشكوكك المتعلقة بإمكانية أن يكون القاصر ضحية للاتجار بالبشر.
- إذا كنت وصياً والقاصر الذي ترعاه أخبرك أنه وقع ضحية للاستغلال أو أنك تشعر بأنه يتعرض للاستغلال، ابلغ الخدمات الاجتماعية و/أو محكمة القاصرين على الفور. لكن إذا كان الخطر وشيكاً، توجه إلى قوات الأمن العام للحصول على المزيد من الإرشادات أو المعلومات، اتصل على الرقم المجاني لمكافحة الاتجار بالبشر **800 290 290**
- إذا كنت تعمل منسقاً في الجمعية التي يقيم فيها القاصر، ابلغ الوصي على الفور بشكوكك وضعوا خطة عمل سوية
- إذا كنت تعمل منسقاً في الجمعية التي يقيم فيها القاصر أو إذا كنت ضابطاً بقوات الأمن العام الذي يتعامل مع قاصر يفتقر إلى الحماية، ابلغ السلطات المسؤولة عن وجوده واطلب على الفور بدء إجراءات الحماية لدى محكمة الأحداث المختصة.
- **متى:** ينبغي أن يتم طلب بدء إجراءات الحماية في أقرب وقت ممكن عند العثور على قاصر أجنبي ليس لديه وصي <sup>14</sup>
- **كيف:** إرسال الطلب إلى محكمة الأحداث الإقليمية المختصة
- **من:** يجب تقديم طلب بدء إجراءات الوصاية من قبل المسؤول القانوني عن المركز الذي وُضع فيه القاصر أو يمكن تقديم الطلب من قبل قوات الأمن العام التي عثرت على القاصر الأجنبي

### من هو الوصي <sup>15</sup>

في حالة عدم وجود البالغين مسؤولين عن القاصر، تعين محكمة الأحداث الإقليمية المختصة وصياً متطوعاً، في غضون 30 يوماً من الإبلاغ محلياً عن القاصر الأجنبي غير المصحوب بذويه بموجب قرار المحكمة ذو الصلة. سوف يكون الوصي الممثل القانوني للقاصر الأجنبي غير المصحوب بذويه في كافة المراحل الإدارية وسوف يقع على عاتقه واجب رعاية القاصر الأجنبي غير المصحوب بذويه. يجب أن يكون الوصي شخصاً قد تم تدريبه وإعداده بصورة مناسبة لتلبية الاحتياجات المحددة للقاصر الأجنبي غير المصحوب بذويه ويجب أن يتعاون في تنسيق الأنشطة مع الجمعية التي يقيم فيها القاصر الأجنبي غير المصحوب بذويه، أو إذا تم إدراج القاصر الأجنبي غير المصحوب بذويه في أحد الجمعيات، يمكنه طلب وضعه على الفور في مكان آمن من خلال الخدمات الاجتماعية المختصة أو قوات الأمن العام

14 المواد 343 و354 و352 و402 وتعديلاتهم اللاحقة من القانون المدني؛ المادة 19 فقرة 4 والمادة 4 من المرسوم التشريعي رقم 142/2015 وتعديلاته بموجب المرسوم التشريعي رقم 220/2017، تتوفر على الرابط <https://www.gazzettaufficiale.it/eli/id/2015/09/15/15G00158/sg>

15 منشور الحياة كوصي، المتوفر على الرابط التالي، 2019، "Save the Children" منظمة أنقذوا الأطفال <https://www.savethechildren.it/cosa-facciamo/publicazioni/vita-da-tutore>

## الإجراء 6: تقديم المعلومات<sup>16</sup>

- **ماذا:** يجب إعلام القاصر<sup>17</sup> بالمخاطر المتصلة بالاستغلال و/أو حالته كضحية بالإضافة إلى إعلامه بإمكانية اتخاذ مسار للحماية والهروب من الاستغلال.
- **متى:** يمكن تنفيذ مرحلة الإعلام الأولية بشأن مخاطر الاتجار بالبشر والاستغلال أثناء مرحلة الإنزال والتحديد الأولي من جانب المنظمات المكلفة بهذا الغرض؛ يجب تقديم هذه المعلومات عندما يُوضع القاصر في مركز الاستقبال أو عند التواصل معه على سبيل المثال في مخيم للعبور أو أثناء عمل الوحدة الميدانية. يجب أن يتم تنفيذ عملية توعية عميقة. تشمل على إمكانية الحماية والهروب من النظام عندما يتم التحديد الأولي للقاصر كضحية يمثل كل قاصر حالة مستقلة في حد ذاتها. يجب أن يتم مراعاة الوقت الأنسب للكشف عن قصته المتعلقة بالاتجار بالبشر و/أو الاستغلال من خلال إجراء عملية تقييم دقيقة للمخاطر، مع وضع سلامة القاصر ومصالحه الفضلى في محور الاهتمام.
- **كيف:** خلال مقابلة رسمية و/أو عبر نشاط منظم في مساحة مخصصة بحضور وسيط ثقافي. من المهم تقديم معلومات موثوقة ومتسقة وواضحة، دون نشر توقعات خاطئة و/أو إرباك وإخافة القاصرين<sup>18</sup> والقاصرات.
- **أين:** إن المعلومات المتعلقة بالمخاطر المتصلة بالاتجار بالبشر، وكذلك المعلومات المتعلقة بإمكانية الكشف عن الاستغلال والتخلص منه، ينبغي أن يتم تقديمها في مكان مضمون وآمن على القاصرين.
- **من:** على وجه الخصوص، الوسيط/الوسيطات التابعة لمركز الاستقبال، المستشار القانوني المسؤول عن الحالة أو أيضًا الوصي، العامل/العاملات، العامل التابع للوحدة الميدانية، قوات الأمن العام أو السلطات القضائية، بحضور الوسيط/الوسيطات الثقافية.

## الإجراء 7: تقييم المخاطر<sup>19</sup>

- **ماذا:** يشمل جميع الأنشطة اللازمة من أجل:
  - ✓ تقييم إدراك الطفل لسلامته الشخصية أو سلامة أقاربه
  - ✓ تقييم المخاطر الفورية أو المستقبلية المحتملة التي تهدد سلامة القاصر
  - ✓ معرفة ما إذا كان القاصر يمتلك بالفعل معلومات مفيدة لاتخاذ قرارات واعية بشأن مستقبله
  - ✓ معرفة ما إذا كان القاصر على دراية بمستقبله القريب
- **متى:** يجب إجراء تقييمًا مناسبًا للمخاطر عند اكتشاف الضحية
- **كيف:** عقب تحديد أن الشخص ضحية للاتجار بالبشر، تُوضع خطة سلامة فردية بناءً على تقييم المخاطر وتقييم احتياجات القاصر وكذلك مصالحه العليا<sup>20</sup>
- **من:** يجب تنفيذ خطة تقييم المخاطر بواسطة أكثر من جهة فاعلة بالتعاون مع بعضها البعض: قوات الأمن العام، والسلطات القضائية، والعاملين لدى المؤسسات المحلية أو المؤسسات العامة الأخرى، وخدمات الهجرة، والعاملين والوسطاء التابعين للمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية، ومنظمات الرعاية الصحية. لكن إذا كان الخطر وشيئًا، يجب تقديم طلبًا إلى قوات الأمن العام من أجل إجراء تقييمًا فوريًا

### **ملحوظة:** تتمثل المتطلبات الأساسية اللازمة لإجراء تقييمًا فعالًا للمخاطر في

- مكان آمن؛
- توقيت مناسب؛
- عامل محترف مدرب تدريبًا مناسبًا

16. كيفية التعرف على القاصرين ضحايا الاتجار بالبشر والاستغلال في إيطاليا، 2020، «Save the Children» منظمة أنقذوا الأطفال

17. المادة 15 من القانون رقم 47/2017

18. ينبغي أن تتم أعمال التواصل من خلال منهج مناسب للطفل وبمساعدة وسيطًا ثقافيًا ومن خلال منهجية منظمة من أجل ضمان حق القاصرين والقاصرات في أن يتم الاستماع إليهم وفي أن يؤخذ رأيهم بعين الاعتبار، وفقًا لأحكام المادة 12 من اتفاقية حقوق الأطفال والمراهقين. للحصول على إمكانك المشاركة! الكتاب 2. الأدوات والممارسات الجيدة للمشاركة والاستماع، 2019، «Save the Children» المزيد من المعلومات منظمة أنقذوا الأطفال

https://www.savethechildren.it/cosa-facciamo/pubblicazioni/partecipare-si-puo-volume-2. إلى القاصرين المهاجرين، يتوفر على الرابط

«لمعرفة المزيد من المعلومات، انظر مربع «مصلحة القاصر الفضلى»

19. إن هذا الإجراء لا يغني عن ضرورة إجراء تقييم أولي عام وسريع للمخاطر بدءً من أول اتصالات تُجرى مع أي قاصر معرض للخطر

20. «لمعرفة المزيد من المعلومات، انظر مربع «مصلحة القاصر الفضلى»

## الإجراء 8: التحديد الرسمي<sup>21</sup>

- **ماذا:** هو إجراء من أجل التحديد رسميًا ما إذا كان القاصر هو ضحية مزعومة أو ضحية فعلية للاتجار بالبشر والاستغلال.
- **متى:** عقب التحديد الأولي للقاصر كضحية مزعومة أو ضحية فعلية للاتجار بالبشر و/أو الاستغلال وبعد فترة النقاهة والتفكير.
- **كيف:** من خلال مقابلة رسمية متعمقة عقب عملية التحديد الأولي؛ كما قد يتعين الاستمرار في جمع المؤشرات والأدلة من أجل التحقق من المعلومات التي أدلت بها الضحية المزعومة للاتجار بالبشر.
- **أين:** يجب إجراء المقابلات بأسلوب غير ناقد وفي مساحة مناسبة للطفل، أي ملائمة لاستقباله بطريقة هادئة وملائمة لاحتياجات القاصر بقدر الإمكان. ينبغي ألا يتم إجراء المقابلة الهادفة لتحديد الضحية في مكان الاستغلال أبدًا.
- **من:** تتم عملية التحديد الرسمي من خلال مقابلة يجريها عامل محترف متخصص تابع لمؤسسة مساعدة ضحايا الاتجار بالبشر<sup>22</sup> (مؤسسات اجتماعية عامة وخاصة مؤهلة لتنفيذ برامج الكشف والمساعدة والدمج الاجتماعي وفقًا لأحكام المادة 18، من المرسوم التشريعي رقم 98/286)، بالاتفاق مع جهات أخرى

## الإجراء 9: الإرسال إلى مركز استقبال الفضلى

- **ماذا:** يهدف النشاط إلى توجيه القاصر إلى مركز استقبال متخصص للقاصرين ضحايا الاتجار بالبشر<sup>23</sup>
- **متى:** عندما يتم تحديد الأشخاص كضحايا للاتجار بالبشر بهدف بدء مسار التخلص من الاستغلال
- **كيف:** عقب تقييم المخاطر، وبعد الحصول على إذن الوصي، في حال تم تعيينه، وبعد معرفة رأي القاصر؛ فقط إذا كان النقل يصب في مصلحته الفضلى
- **من:** الوصي بالتنسيق مع الخدمات الاجتماعية والعمالين التابعين لمؤسسة مكافحة الاتجار بالبشر

## مربع مصلحة القاصر الفضلى<sup>24</sup>

يُعد تقييم المصلحة الفضلى للقاصر<sup>25</sup> أمرًا ضروريًا عند تنفيذ الأعمال المتعلقة بالقاصر إن تحديد المصلحة الفضلى هي عملية مستمرة وشاملة ومتعددة التخصصات يتم تنفيذها في كل مرحلة لرعاية القاصر، مع أخذ رأي القاصر نفسه بعين الاعتبار تُنفذ تلك العملية بصفة رئيسية من قبل الوصي بالتعاون مع العاملین التابعین للجمعية التي يقيم فيها القاصر والخدمات الاجتماعية ذات الصلة. في بعض الحالات المحددة يُمكن أيضًا للعاملين التابعين للوحدات الميدانية أو المنظمات الدولية وقوات الأمن المساعدة في تنفيذ تقييم المصلحة الفضلى في بعض الحالات النادرة<sup>26</sup>

21 للحصول على المزيد من المعلومات عن كيفية تنفيذ الإجراءات والأعمال من أجل حماية القاصرين ضحايا الاتجار بالبشر يُرجى الرجوع إلى الآلية الوطنية لإحالة الأشخاص المهربين إلى إيطاليا، تتوفر على الرابط

<https://www.Osservatoriointerventiratta.it/wp-content/uploads/2018/01/allegato-1-mecanismo-nazionale-referral.pdf>

22 إن مرفقات خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال الشديد للبشر تُسند مهمة تحديد الضحايا أيضًا إلى المنظمات غير الحكومية المتخصصة وإلى قوات الأمن العام

23 المادة 17 من القانون رقم 47/2017؛ المادة 13 من القانون رقم 228/2003، متوفر على الرابط

<https://www.gazzettaufficiale.it/eli/id/2003/08/23/003G0248/sg>

24 يجب أن يستند تقييم المصلحة الفضلى على الظروف المحددة لكل قاصر كما ينبغي أن يضع بعين اعتباره المعايير المحددة المتعلقة به وهي: الوضع الأسري، حالة دولته الأصلية، نقاط الضعف خاصته، السلامة، المخاطر التي يتعرض لها القاصر المعني بالأمر أو احتياجات الحماية ذات الصلة، مستوى الاندماج في دولة الوجهة، الصحة العقلية والجسدية، التعليم والظروف الاجتماعية والاقتصادية. المرفق 1 بخطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال الشديد للبشر

25 المادة 3 الفقرة 1 من اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأطفال والمراهقين. «ينبغي أن تكون المصلحة العليا للطفل في مقدمة الاعتبارات عند اتخاذ كافة القرارات المتعلقة بالأطفال، ضمن اختصاصات مؤسسات الرعاية الاجتماعية العامة أو الخاصة، أو المحاكم، أو الهيئات الإدارية أو الهيئات التشريعية

26 تقييم المصلحة الفضلى



## معجم المصطلحات

- **TRAFFICKING IN HUMAN BEINGS - الاتجار بالبشر<sup>27</sup>**  
هو جريمة خطيرة<sup>28</sup> بحق الإنسان. في هذه الحالة، يستغل الجاني الضحية من أجل الحصول على منفعة مالية أو مادية. من أجل ضبط جريمة الاتجار بالبشر، لا ينبغي بالضرورة عبور حدود دولة ما، لكن من الأساسي حدوث تجنيد ونقل للأشخاص بهدف الاستغلال.
  - **SMUGGLING OF MIGRANTS - تهريب البشر**  
هي جريمة<sup>29</sup> بحق الدولة. في هذه الحالة، يتولى الجاني<sup>30</sup> مهمة نقل المهاجر مقابل الحصول على منفعة مالية أو مادية. بالرغم من أن هذا العمل غير قانوني، إلا أنه لا يهدف إلى استغلال البشر بل تنظيم نقلهم من دولة إلى أخرى فحسب.
  - **(MSNA) - القاصرين الأجانب غير المصحوبين بذويهم**  
هم القاصرين الذين تركوا بلادهم الأصلية وخاضوا رحلة، غالبًا ما تكون طويلة وخطيرة، من أجل محاولة الوصول إلى دولتنا. يصلون إلى إيطاليا بدون شخص بالغ مرجعي أو بصحبة شخص بالغ لا يتم تحديده عقب إجراء الفحوص الملائمة كقريب فعلي ذو مرجعية وبالتالي يُصنفون كقاصرين غير مصحوبين بذويهم وفقًا للقانون الإيطالي، يحق للقاصرين غير المصحوبين بذويهم بصفتهم قاصرين وحيديين، البقاء في إيطاليا وبدء مسار الدمج، وأن يُوضعوا في جمعيات محددة للقاصرين برفقة إرشاد الوصي المعين من قبل محكمة القاصرين المرجعية.
  - **القاصر ضحية الاتجار بالبشر**  
القاصر ضحية الاتجار بالبشر هو فرد يقل عمره عن 18 عامًا قد تم تجنيده أو نقله أو استضافته أو استقباله، سواء داخل أو خارج دولة ما، بهدف الاستفادة من استغلاله. نظرًا لأن القاصر ضعيف بطبيعته، فإنه يُصنف كضحية للاتجار بالبشر أيضًا في الحالات التي لم يحدث فيها استغلال محدد للسلطة أو أشكال أخرى للخداع و/أو الإكراه.
  - **استغلال القاصر**  
هو تحقيق منفعة، ليست اقتصادية بالضرورة، من نشاط أو قدرة أو عمل القاصر، من خلال إخضاعه، واستغلال ضعف القاصر أو القاصرة وحالة احتياجه أيضًا في أغلب الحالات.
  - **الاستغلال الجنسي**  
إنه أكثر أشكال الاستغلال انتشارًا<sup>31</sup> ويقوم على إجبار الشخص على تقديم خدمات جنسية مدفوعة الأجر. يُمكن أن يحدث الاستغلال الجنسي في أماكن مفتوحة أو في شقة (أماكن داخلية)، أو في النوادي الليلية أو في مراكز التجميل أو من أجل إنتاج مواد إباحية. غالبًا ما يكون ضحايا الاستغلال الجنسي ضحايا للعنف وأشكال أخرى من الإساءة. تتعرض أغلبية القاصرين والقاصرات ضحايا الاتجار بالبشر إلى الاستغلال الجنسي في إيطاليا.
- 
- 27 المادة 3 من بروتوكول منظمة الأمم المتحدة لعام 2000 لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وخاصة النساء والأطفال، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية
- 28 المادة 600 والمادة 601 من القانون الجنائي والتعديلات المدرجة بموجب القانون رقم 228 لعام 2003 والمرسوم التشريعي رقم 24 لعام 2014
- 29 المادة 10 مكرر من المرسوم التشريعي رقم 286 لعام 1998، النص الموحد للهجرة
- 30 «هو من تعرفه وسائل الإعلام والجراند بأنه «مهرب
- 31 المادة 603 مكرر من القانون الجنائي

## • الاستغلال في العمل

هو الشكل الثاني من أشكال الاستغلال<sup>32</sup> في إيطاليا الذي يقع ضحيته أغلب القاصرين ويحدث عندما لا تتناسب شروط العمل من الناحية الموضوعية مع شروط توظيف العمال الآخرين المعينين بصورة قانونية. يُمكن أن يتعلق هذا التفاوت بعدم وجود عقد أو نوع العقد نفسه والأجر وساعات العمل والراحة وشروط سلامة العمل وصحة بيئة العمل وصحة العمال.<sup>33</sup> القطاعات التي تتواجد فيها ظواهر الاستغلال في العمل بصورة أكبر هي قطاعات الزراعة والتصنيع والبناء والرعاية المنزلية<sup>34</sup>.

## • خطة العمل الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال الشديدي للبشر

هي برنامج<sup>35</sup> أعدته ونسقته إدارة تكافؤ الفرص التابعة لرئاسة مجلس الوزراء<sup>36</sup> ومهمتها هي نشر المعرفة حول ظاهرة الاتجار بالبشر وتكثيف منعها، وتعزيز حماية ومساعدة الضحايا وتمكين الإجراءات القضائية ضد المهربين، وأخيراً تحسين التنسيق بين كافة الجهات العاملة في قطاع مكافحة الاتجار بالبشر.

## • الخطة ثلاثية الأعوام لمكافحة الاستغلال في العمل في الزراعة والتوظيف غير القانوني<sup>37</sup>

هي برنامج مُعد لمحاربة التوظيف غير القانوني والاستغلال في العمل في قطاع الزراعة، ويتكون البرنامج من ثلاثة مراحل مختلفة: المرحلة الأولى لتحليل الظاهرة، المرحلة الثانية للتدخل الطارئ في المناطق الأكثر أهمية، والمرحلة الثالثة والأخيرة تتمثل في تشغيل نظام يشمل كافة الأراضي المحلية. سوف يتطور عمل النظام وفقاً لأربع أولويات: المنع والإشراف ومكافحة الظاهرة وحماية ومساعدة الضحايا وإعادة دمجهم في العمل وفي المجتمع.

## • الهاتف المجاني لمكافحة الاتجار بالبشر 800290290

هي خدمة هاتفية مهمة للمساعدة الأولية، وتعمل الخدمة في جميع أنحاء الأراضي المحلية لتقديم المساعدة الأولية. إنها خدمة مجانية للمتصلين مجهولي الهوية، وتعمل الخدمة طوال اليوم والعام ويجيب على الاتصالات وسطاء لغويين وثقافيون يوفرون كافة اللغات الضرورية المستهدفة. يُمكن للضحايا المحتملين للاتجار بالبشر أو قوات الأمن العام أو المؤسسات العام أو الخاصة أو المواطنين العاديين اللجوء إليها طلباً للمساعدة الأولية. كما أنها تعمل كأداة ترشيح وتوزيع لكي تربط طلب المساعدة بالمؤسسة المحلية المختصة.

32 تقرير عن القاصرين ضحايا. 2019 «Piccoli Schiavi Invisibili» منشور العبيد الصغار غير المرئيين، 2019 «Save the Children» منظمة أنقذوا الأطفال الاتجار بالبشر والاستغلال الشديدي في إيطاليا، الإصدار 11، تتوفر على الرابط <https://www.savethechildren.it/cosa-facciamo/pubblicazioni/piccoli-schiavi-invisibili-2019>.

33 يتألف الاستغلال في العمل من أشكال غير قانونية للوساطة والتوظيف وتنظيم العمالة خارج قنوات التوظيف الشرعية، بما ينتهك الأحكام المتعلقة بساعات العمل والحد الأدنى للأجور واشتراكات الضمان الاجتماعي وصحة وسلامة العمل وكذلك الظروف المعيشية المهينة المفروضة على العمال والعمالات من خلال استغلال ضعفهم أو احتياجهم. في حالة وجود إكراه أيضاً... يشكل الاستغلال أقصى مستويات العمل القسري". وزارة العمل والسياسات الاجتماعية، الخطة ثلاثية الأعوام لمكافحة الاستغلال في العمل في الزراعة والتوظيف غير القانوني 2020-2022، تتوفر على الرابط التالي <https://www.lavoro.gov.it/priorita/Documents/Piano-Triennale-contrasto-a-sfruttamento-lavorativo-in-agricoltura-e-al-caporalato-2020-2022.pdf>.

34 مرصد عمليات تدخل الاتجار بالبشر، إدارة تكافؤ الفرص، رئاسة مجلس الوزراء، يتوفر على الرابط التالي <https://www.Osservatoriointerventitrattra.it/>.

35 المادة 13 الفقرة 2 مكرر من القانون رقم 228 لعام 2003، طبقاً لما تنص عليه المادة 9 الفقرة 1، من المرسوم التشريعي رقم 24 لسنة 2014 إدارة تكافؤ الفرص، التابعة لرئاسة مجلس الوزراء، 2016، خطة العمل القومية لمكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال الشديدي للبشر 2016-2018، تتوفر على الرابط التالي <https://www.Osservatoriointerventitrattra.it/wp-content/uploads/2018/01/piano-nazionale-di-azione-contro-la-tratta-e-il-grave-sfruttamento-2016-2018.pdf>.

36 وُضعت الخطة من قبل اللجنة الفنية المُشكلة لدى وزارة العمل والسياسات الاجتماعية وتتكون اللجنة من ممثلين للعمال وأصحاب العمل التابعين للقطاع الزراعي وجمعيات قطاع العمل التطوعي؛ لمعرفة المزيد من المعلومات انظر الملحوظة 7

37 وُضعت الخطة من قبل اللجنة الفنية المُشكلة لدى وزارة العمل والسياسات الاجتماعية وتتكون اللجنة من ممثلين للعمال وأصحاب العمل التابعين للقطاع الزراعي وجمعيات قطاع العمل التطوعي؛ لمعرفة المزيد من المعلومات انظر الملحوظة 7

## مرفق 2

### نظام الإحالة وقائمة هيئات مكافحة الاتجار بالبشر

كما يقع أيضاً على عاتق العاملين والعاملات الذين يحددون القاصر كضحية محتملة للاتجار بالبشر مهمة الإحالة إلى السلطات المُكلفة بهدف إكمال عملية التحديد. من خلال آلية الإحالة، يبلغ العامل/العاملة عن حالة القاصر وينقل ما يتم التوصل إليه وما أظهرته الإجراءات الأخرى التي تم تنفيذها حتى ذلك الوقت

إن تنفيذ آلية الإحالة تنفيذاً سليماً، مع ضمان شموليتها وملائمتها يُعد أمراً بالغ الأهمية من أجل التمكن من مساعدة الضحايا وتمكينهم من التخلص من الاستغلال. في الواقع، إذا تم تحديد أن القاصر ضحية يُمكنه الدخول إلى مكان جديد في عنوان سري إذا كان ذلك يصب في مصلحته الفضلى كما يمكنه المشاركة في برنامج المساعدة والدمج الاجتماعي، بالإضافة إلى إمكانية طلب تصريح إقامة لضحايا الاتجار بالبشر وأو الاستغلال، في ظل شروط محددة.

ينص النظام القومي للإحالة على أنه، عقب المرحلة الأولية لتحديد الفرد كضحية محتملة للاتجار بالبشر، يتم تسليم حالة القاصر إلى مؤسسة اجتماعية عامة أو خاصة معترف بها التي تنفذ في المنطقة المرجعية برنامج الكشف والمساعدة والدمج الاجتماعي وفقاً لأحكام المادة 18، الفقرة 3 مكرر من المرسوم التشريعي رقم 286 لعام 98. يُذكر في الجدول الوارد أدناه مؤسسات مكافحة الاتجار بالبشر المختصة في كل إقليم من أقاليم إيطاليا. في حالة غياب المراجع داخل الأراضي المحلية المختصة يُمكن الاتصال على خدمة الرقم المجاني لمكافحة الاتجار بالبشر لطلب معرفة المؤسسة التي يُمكن إبلاغها عن الحالة

بيانات اتصال مؤسسة مكافحة الاتجار بالبشر	المؤسسة المقترحة	الإقليم
info@lastrada-derweg.org هاتف 0471 203 111	جمعية لا سترادا "LA STRADA"	ترينتينو ألتو أديجي "Trentino Alto Adige"
art.18fvg@gmail.com الجوال 331 7705906	إقليم فريولي فينتسيا جوليا "FRIULI VENEZIA GIULIA"	"FRIULI VENEZIA GIULIA" فريولي فينتسيا جوليا
tratta@luleonlus.it الجوال 3497537124	جمعية لوليه (مقاطعات بيرجامو كريمونا، "BERGAMO" مانتوفا، "CREMONA" ليكو، "MANTOVA" بافيا، "LODI" لودي، "LECCO" بريشا، "BRESCIA" "PAVIA")	لومبارديا "LOMBARDIA"
PSS.Filtrotratta@comune. milano.it	بلدية ميلان (مدينة ميلان الكبرى؛ مقاطعات مونسا بريانسا "MONZA BRIANZA"، سوندريو، "VARESE" فاريزي، "SONDRIO"، كومو، "COMO")	
interventitratta@regione. piemonte.it	إقليم بييمونتي "PIEMONTE"	"PIEMONTE" بييمونتي "VALLE D'AOSTA" وفاللي داوستا
في ليجوريا "HTH" مشروع "Liguria": "Hope This Helps 2" - نظام ليجوريا - لمكافحة الاتجار بالبشر والاستغلال	إقليم ليجوريا "LIGURIA"	ليجوريا "LIGURIA"
protezionesociale@ comune.venezia.it	بلدية البندقية "VENEZIA"	فينيتو "VENETO"
خدمة سياسات الدمج الاجتماعي ومحاربة الفقر وقطاع العمل التطوعي هاتف 0515277073 progettools@regione. emilia-romagna.it maurizio.braglia@regione. emilia-romagna.it	إقليم إيميليا-رومانيا "EMILIA ROMAGNA"	إميليا - رومانيا "EMILIA ROMAGNA"
dropin@ontheroad.coop هاتف 0861 796666	جمعية "ON THE ROAD"	ماركي "MARCHE"
segreteria@tratta@ satisoscana.org الرقم المجاني لمكافحة الاتجار بالبشر في توسكانا 800 186 086	بلدية فياريديو "VIAREGGIO"	توسكانا "TOSCANA"



بيانات اتصال مؤسسة مكافحة الاتجار بالبشر	المؤسسة المقترحة	الإقليم
area.emergenzasociale@ borgorete.it	إقليم أومبريا "UMBRIA"	أومبريا "UMBRIA"
dropin@ontheroadonlus.it هاتف 0861 796666 الجوال 348 8516943 الجوال 348 85169437	جمعية "ON THE ROAD" التعاونية الإجتماعية	أبروتسو وموليزي "ABRUZZO E MOLISE"
s.roxanne@comune.roma.it tel. 0677072404	إقليم لاتسيو "LAZIO"	لاتسيو "LAZIO"
tratta@coopdedalus.it	جمعية ديدالوس التعاونية "COOPERATIVA DEDALUS"	كامبانيا "CAMPANIA"
مشروع لا بوليا نون تراتا 3 "La Puglia non Tratta 3" *	إقليم بوليا "PUGLIA"	بوليا "PUGLIA"
donnaelibera@cestrim.org الجوال 329 63 74 651	منظمة شيستريم "CESTRIM"	بازيليكاتا "BASILICATA"
مبادرة - "IN.C.I.P.I.T." مبادرة كالابريا لتحديد ضحايا الاتجار بالبشر وحمايتهم ودمجهم في *المجتمع	إقليم كالابريا "CALABRIA"	كالابريا "CALABRIA"
info@fdcsardegna.it الهاتف 070.3423701	مجمع بنات المحبة "CONGREGAZIONE DELLE FIGLIE DELLA CARITÀ"	سردينيا "SARDEGNA"
الهاتف 091.90.30.68 الهاتف 091.90.44.26	بيت الشباب (مدينة باليرمو اتحاد بلدية، "PALERMO" (تراباني الحر)	صقلية "SICILIA"
info@proximarg.org emersione@proximarg.org الهاتف 0932 22 81 02	بروكسيما (الاتحادات الحرة لبلديات وسيراكوزا، "RAGUSA" راجوزا كالتانيسيتا، "SIRACUSA" وإنا، "CALTANISSETTA" وأجريجنتو، "ENNA" "AGRIGENTO")	
tratta@ associazionepenelope.it الهاتف 0942 550058	جمعية بينيلوبي "PENELOPE" مقاطعتي ميسينا "MESSINA" وكاتانيا "CATANIA")	

عند الضرورة يُمكن الاتصال مباشرةً بالرقم المجاني لمكافحة الاتجار بالبشر 800 290 290 للحصول على مراجع \*  
محلية أكثر تحديدًا.





في منظمة أنقذوا الأطفال ، نريد أن يكون  
لكل طفل مستقبل.  
نحن نعمل كل يوم بشغف وتصميم واحتراف  
في إيطاليا وحول العالم لمنح الأطفال فرصة  
الولادة والنمو الصحي وتلقي التعليم  
والحماية.

عندما تندلع حالة طوارئ ، نكون من بين  
أول الواصلين ومن آخر من غادروا  
نتعاون مع الحقائق المحلية والشركاء لإنشاء  
شبكة تساعدنا على تلبية احتياجات  
القاصرين وضمان حقوقهم والاستماع إلى  
أصواتهم  
نعمل بشكل ملموس على تحسين حياة  
ملايين الأطفال ، بمن فيهم أولئك الذين  
يصعب الوصول إليهم

، أنقذوا الأطفال ، منذ أكثر من ١٠٠ عام  
الكفاح لإنقاذ الأطفال المعرضين للخطر  
ويضمن لهم المستقبل



**Save the Children**  
100 YEARS

**Save the Children Italia Onlus**

Piazza San Francesco di Paola, 9

00184 Roma

Tel: (+39) 06.480.700.1

Fax: (+39) 06.480.700.39

info.italia@savethechildren.org

**savethechildren.it**